

منظمات حقوقية بعد الحكم على مركز أندلس ومديره: حكم جائر جديد يزيد الشك في مؤسسة العدالة

يونيو 20, 2016. | مواقف وبيانات

تعرب المنظمات الموقعة أدناه عن بالغ استيائها من الحكم القضائي الصادر الأربعاء 15 يونيو الجاري، من محكمة شمال القاهرة الدائرة الثانية، بمنع الحقوقي أحمد سميح مدير مركز أندلس لدراسات التسامح من التصرف في أمواله، وكذا منع التصرف في أموال وممتلكات المركز، في خطوة تصعيدية جديدة ضد المنظمات الحقوقية ومؤسسات المجتمع المدني على خلفية القضية المعروفة بالتمويل الأجنبي، على نحو يزيد الشك في مؤسسة العدالة. وتعتبر المنظمات أن الحكم الصادر من الجلسة الأولى، والذي افترق لأبسط الأسانيد المنطقية ومبادئ المحاكمة العادلة والمنصفة، والذي صدر دون إطلاع المحامي على أوراق القضية لتحقيق دفاعه، هو برهان جديد على النية المبيتة للانتقام من الحقوقيين، وواد الحركة الحقوقية المصرية.



فوفقًا للتسلسل المخزي للأحداث، كان سميح قد علم بالصدفة من خبر صحفي بجريدة الأخبار المملوكة للدولة بطلب قضاة التحقيق في القضية 173 لسنة 2011، منعه من التصرف في

أمواله الخاصة وأموال المركز الذي يديره، قبل الموعد المحدد للجلسة والمشار له في الخبر بـ48 ساعة. وحينما توجه محاميه لمقر المحكمة للاستيضاح، تبين له أن القضية من المقرر أن تنظر أمام دائرة مختلفة عن تلك المشار إليها في الخبر. من جانبه دفع المحامي بعدم إعلان موكله بموعد الجلسة ومكان انعقادها، وطلب أجل للاطلاع على أوراق القضية، باعتباره حق أصيل للدفاع، ولكن تم رفض طلبه بالمخالفة للدستور والقانون، وصدر الحكم من الجلسة الأولى بقبول تأكيد طلب المنع من التصرف في أموال المركز وأموال سميح بتهمة تلقي تمويل من الخارج ونشر أخبار كاذبة، دون سماع أقوال المتهم بالمخالفة للقانون، علمًا بأنه لم يتم قط استدعاء سميح للتحقيق في القضية موضوع الطلب، ولم توجه أي اتهامات لأفراد من المركز في هذا الصدد.

بعد الحكم الجائر الذي صدر بحق الحقوقي أحمد سميح هو الأول الذي يؤديه القضاء بين ستة طلبات أخرى تقدم بها قضاة التحقيق في قضية التمويل الأجنبي للتحفظ على أموال أفراد ومؤسسات حقوقية أخرى، قدمت جميعها أمام دائرة مختلفة، والمؤجلة مؤخرًا لجلسة 17 يوليو المقبل للاطلاع وتصوير المذكرات، على عكس ما جرى في الطلب المقدم بشأن مركز أندلس، والذي صدر الحكم بشأنه دون اطلاع ودون إتاحة الفرصة للدفاع لإبداء أي طلبات.

وفي هذا السياق، تؤكد المنظمات الموقعة أن الحكم بمنع مركز أندلس ومديره من التصرف في أموالهم هو بمثابة حكم بإنهاء لوجود وعمل المركز، إذ يترتب عليه تعيين مسئول قضائي من قبل قاضي التحقيق للقيام بإدارة أموال المركز، الأمر الذي يستتبعه تأخر وتعنت في الموافقة على صرف الأموال، والوفاء بالالتزامات التعاقدية للمؤسسة من إيجار ورواتب وغيرها.

وتضيف المنظمات أن طريقة إدارة قضاة التحقيق لهذه القضية صارت أقرب لإدارة الملفات السرية وتصطبغ بصيغة انتقامية، حيث يُفاجئ الممنوعين من السفر بالقرار في صالات المطار، ويعرف المتحفظ على أموالهم مواعيد الجلسات من وسائل الإعلام، وتستند مذكرات قضاة التحقيق على تحريات كاذبة ومختلفة لضباط في الأمن الوطني، دون إتاحة الفرصة للرد عليها أو التحقق منها، على نحو يعكس نية الدولة في إنهاء وجود تلك المنظمات الحقوقية والتكامل بالمسؤولين عنها والعاملين فيها، وإلحاق بالغ الضرر بهم؛ لضمان منعهم من العمل لفترة طويلة.

المنظمات الموقعة

١. الجماعة الوطنية لحقوق الإنسان والقانون
٢. رابطة ضحايا الاختفاء القسري
٣. الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان
٤. مركز الأرض لحقوق الإنسان
٥. المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية
٦. مركز النديم لتأهيل ضحايا التعذيب والعنف
٧. مركز عدالة للحقوق والحريات
٨. مركز هشام مبارك للقانون
٩. مصريون ضد التمييز الديني
١٠. المفوضية المصرية للحقوق والحريات
١١. المنظمة العربية للإصلاح الجنائي
١٢. مؤسسة الحفانية للحقوق والحريات
١٣. مؤسسة المرأة الجديدة
١٤. مؤسسة قضايا المرأة المصرية
١٥. نظرة للدراسات النسوية